

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٧ - كتاب العتق

١ - باب في العتق وفضله

وقوله تعالى: ﴿فَكُ رَقَبَةً ۖ أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾﴾

[البلد: ١٣ - ١٥].

٢٥١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُتِيَ رَجُلٌ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا، اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ». قَالَ سَعِيدُ ابْنُ مَرْجَانَةَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، فَعَمَدَ عَلِيٌّ بْنُ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدٍ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ - أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ - فَأَعْتَقَهُ ^(١).

٢ - باب أي الرقاب أفضل

٢٥١٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاجِحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ» قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا تَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَاقٍ» قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ» ^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٠٨٠١)، ومسلم (١٥٠٩) (٢٤) من طريقين عن عاصم بن محمد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٧١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٣٣١)، ومسلم (٨٤) (١٣٦) من طريقين عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

٣- باب ما يُستَحَبُّ من العتاقَةِ في الكُفُوفِ والآياتِ

٢٥١٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُفُوفِ الشَّمْسِ^(١).

تَابَعَهُ عَلِيُّ، عَنِ الدَّرَّاءِ وَرَدِيِّ، عَنْ هِشَامِ.

٢٥٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَثَّامٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: كُنَّا نُؤَمِّرُ عِنْدَ الْكُفُوفِ بِالْعِتَاقَةِ^(٢).

٤- بَابُ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أُمَّةً بَيْنَ الشُّرَكَاءِ

٢٥٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُعْتَقُ»^(٣).

٢٥٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قَوْمَ الْعَبْدِ قِيَمَةَ عَدْلٍ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ»^(٤).

٢٥٢٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلِيهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوِّمُ عَلَيْهِ قِيَمَةَ عَدْلٍ، فَأُعْتِقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ»^(٥).

(١) انظر طرفه في (١٠٥٤).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) أخرجه أحمد (٤٥٨٩)، ومسلم (١٥٠١) (٥) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢٤٩١).

(٤) انظر طرفه في (٢٤٩١).

(٥) انظر طرفه في (٢٤٩١).

٢٥٢٣م- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ؛ اِخْتَصَرَ هـ.

٢٥٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي تَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكَاءٍ لَهُ فِي عَبْدٍ، وَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ»^(١).

قال نافع: وإلا فقد عتق منه ما عتق. قال أيوب: لا أدري شيء قاله نافع، أو شيء

في الحديث

٢٥٢٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِقْدَامٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي فِي الْعَبْدِ أَوْ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءٍ فَيُعْتَقُ أَحَدَهُمْ نَصِيْبَهُ مِنْهُ يَقُولُ: قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِذَا كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ، يُقَوِّمُ مِنْ مَالِهِ قِيَمَةَ الْعَدْلِ، وَيُدْفَعُ إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبًا وَهُمْ، وَيُحْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ. يُخْبِرُ ذَلِكَ ابْنَ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

وَرَوَاهُ اللَّيْثُ وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَجُوَيْرِيَةُ^(٣) وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُخْتَصَرًا.

٥- بَابُ إِذَا أَعْتَقَ نَصِيْبًا فِي عَبْدٍ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ

غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ

٢٥٢٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ مَهْيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ...»^(٤).

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) طريق جويرية وصلها البخاري في (٢٥٠٣).

(٤) انظر طرفه في (٢٤٩٢).

٢٥٢٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا - أَوْ شَقِيصًا - فِي مَمْلُوكٍ، فَخَلَّاهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا قَوْمٌ عَلَيْهِ فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ»^(١).

تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ وَأَبَانُ وَمُوسَى بْنُ خَلْفٍ، عَنْ قَتَادَةَ.
اِخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ.

٦- باب الخَطَأِ وَالنَّسْيَانِ فِي الْعِتَاقِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهِ

وَلَا عِتَاقَةَ إِلَّا لِوَجْهِ اللَّهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الْكُلُّ أَمْرِيءٌ مَا نَوَى»، وَلَا نِيَّةَ لِلنَّاسِيِ وَالْمَخْطِئِ.

٢٥٢٨- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ»^(٢).

٢٥٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سَفِيَانٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَالْأَمْرِيُّ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(٣).

(١) انظر ما قبله.

(٢) أخرجه أحمد (٧٤٧٠) عن يزيد بن هارون، عن مسعر بن كدام، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢١) (٢٠٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. وانظر طرفه في (٥٢٦٩)، (٦٦٦٤).

(٣) انظر طرفه في (١).

٧- بَابُ إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ: هُوَ لِلَّهِ، وَنَوَى الْعِتْقَ

وَالْإِشْهَادُ فِي الْعِتْقِ

٢٥٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يَرِيدُ الْإِسْلَامَ وَمَعَهُ غَلَامُهُ، صَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غَلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ» فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ. قَالَ: فَهُوَ حِينَ يَقُولُ: يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا عَلَى أَتْمَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ^(١)

٢٥٣١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ: يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا عَلَى أَتْمَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

قَالَ: وَأَبَقَ مِنِّي غَلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَايَعْتُهُ، فَبَيَّنَّا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغَلَامُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غَلَامُكَ» فَقُلْتُ: هُوَ حُرٌّ لِرُؤُوسِهِ اللَّهُ، فَأَعْتَقْتَهُ^(٢).

لَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حُرٌّ^(٣).

٢٥٣٢- حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَمَعَهُ غَلَامُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ، فَضَلَّ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ... بِهَذَا، وَقَالَ: أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٧٨٤٥) عن حماد بن أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٢٥٣١، ٢٥٣٢، ٤٣٩٣).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) وصله البخاري في (٤٣٩٣).

(٤) انظر ما قبله.

٨- باب أم الولد

قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَهْبًا»^(١).

٢٥٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَهَدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَوَلِيدَةَ زَمْعَةَ، قَالَ عُتْبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدُ ابْنَ وَوَلِيدَةَ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعْبُدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَخِي ابْنُ وَوَلِيدَةَ زَمْعَةَ، وَوُلِدَ عَلِيٌّ فِرَاشِهِ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَوَلِيدَةَ زَمْعَةَ، فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ» مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَوُلِدَ عَلِيٌّ فِرَاشِ أَبِيهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ»، ثُمَّ رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْثَةَ، وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

٩- باب بيع المدبر

٢٥٣٤- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِمَّنْ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِهِ فَبَاعَهُ. قَالَ جَابِرٌ: مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ أَوَّلِ^(٤).

١٠- باب بيع الولاء وهبته

٢٥٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ

(١) وصله البخاري في (٥٠).

(٢) الضمير في «به» يعود على عتبة بن أبي وقاص، يوضحه ما بعده.

(٣) انظر طرفه في (٢٠٥٣).

(٤) انظر طرفه في (٢١٤١).

ابن عمر رضي الله عنهما يقول: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَيْبَتِهِ^(١).

٢٥٣٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطْتُ أَهْلَهَا وَوَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ» فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَعَاها النَّبِيُّ ﷺ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا نَبْتُ عِنْدَهُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا^(٢).

١١- بَابُ إِذَا أُسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ عَمَّهُ

هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا؟

وقال أنس: قال العباسُ للنبي ﷺ: فاديتُ نفسي وفاديتُ عقيلًا^(٣). وكان عليُّ له نصيبٌ في تلك الغنيمة التي أصاب من أخيه عقيلٍ، وعمه عباس.

٢٥٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ فَلَنْتُرِكَ لَابِنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا»^(٤).

١٢- بَابُ عِتْقِ الْمُشْرِكِ

٢٥٣٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ ﷺ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِئَةَ رَقَبَةٍ، وَحَمَلَ عَلَى مِئَةِ بَعِيرٍ، فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى

(١) أخرجه أحمد (٥٤٩٦)، ومسلم (١٥٠٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٧٥٦).

(٢) انظر طرفه في (٤٥٦).

(٣) وصله البخاري في (٤٢١).

(٤) انظر طرفه في (٤٠١٨، ٣٠٤٨).

مِثَّةً بَعِيرٍ، وَأَعْتَقَ مِثَّةَ رَقَبَةٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنْتُ أَحْنُثُ بِهَا - يَعْنِي: أَتَبَرَّرُ بِهَا - قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ»^(١).

١٣ - باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع

وفدى وسبى الذرية

وقوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٥].

٢٥٣٩، ٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: ذَكَرَ عُرْوَةُ، أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازِنَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ: «إِنَّ مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا الْمَالَ، وَإِمَّا السَّبْيَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ» - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ انْتَضَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِهَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا ذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّا لَا نُدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذُنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَارْجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا، فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبْيِ هَوَّازِنَ^(٢).

(١) انظر طرفه في (١٤٣٦).

(٢) انظر طرفه في (٢٣٠٧).

وقال أنس: قال عباسٌ للنبيِّ ﷺ: فاديتُ نفسي وفاديتُ عَقِيلًا^(١).

٢٥٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جَوِيرِيَّةً. حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ^(٢).

٢٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ ؓ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ، وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ»^(٣).

٢٥٤٣- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: لَا أزالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ.

وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ الْمَغِيرَةِ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَعَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا زِلْتُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هَمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ».

قال: وجاءت صدقاتهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذه صدقات قومنا».

(١) وصله البخاري في (٤٢١).

(٢) أخرجه أحمد (٤٨٥٧)، ومسلم (١٧٣٠) (١) من طريقين عن عبد الله بن عون، بهذا الإسناد.

(٣) انظر طرفه في (٢٢٢٩).

وكانت سبيّة منهم عند عائشة، فقال: «أعتقها فإنّها من ولد إسماعيل»^(١).

١٤- باب فضل من أدب جاريتَه وعَلَّمَهَا

٢٥٤٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من كانت له جاريةٌ فعالها فأحسن إليها، ثم أعتقها وتزوجها كان له أجران»^(٢).

١٥- باب قول النبي صلى الله عليه وآله: العبيد إخوانكم

فأطعموهم مما تأكلون

وقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

قال أبو عبد الله: ﴿ذِي الْقُرْبَىٰ﴾: القريب، و﴿الْجُنُبِ﴾: الغريب، و﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾^(٣): يعني الصاحب في السفر.

٢٥٤٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ بْنَ سُويِدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رضي الله عنه وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غَلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله:

(١) أخرجه مسلم (٢٥٢٥) عن زهير بن حرب، بإسناده. وعن قتيبة بن سعيد، عن جرير، عن المغيرة بن مقسم، به.

وأخرجه أحمد (٩٠٦٨) عن رجل لم يُسم، عن أبي زرعة، به. وانظر طرفه في (٤٣٦٦).

(٢) انظر طرفه في (٩٧).

قوله: «فعالها» أي: أنفق عليها وربّتها.

(٣) كذا وقع في روايات «الصحيح» التي أوردت هذا التفسير، والصواب أن التفسير المذكور هو لقوله تعالى:

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾، هكذا هو في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/ ١٢٦، إذ التفسيرات المذكورة منقولة

منه.

«أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّهُ؟» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(١).

١٦ - باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»^(٢).

٢٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ»^(٣).

٢٥٤٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ» وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحُجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»^(٤).

٢٥٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نُصَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعَمَ مَا لِأَحَدِهِمْ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ»^(٥).

(١) انظر طرفه في (٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٦٤) (٤٣) عن يحيى بن يحيى، عن مالك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٤٦٧٣) من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، به. وانظر طرفه في (٢٥٥٠).

(٣) انظر طرفه في (٩٧).

(٤) أخرجه أحمد (٩٢٢٤)، ومسلم (١٦٦٥) (٤٤) من طرق عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

(٥) أخرجه أحمد (٧٤٢٨) و(٩٠٦٩)، ومسلم (١٦٦٦) (٤٥) من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦٧) (٤٦) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة.

١٧- باب كراهية التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ وَقَوْلُهُ: عَبْدِي أَوْ أُمَّتِي

وقال الله تعالى: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، وقال: ﴿عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾ [النحل: ٧٥]، ﴿وَأَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَا آلِبَابٍ﴾ [يوسف: ٢٥]، وقال: ﴿مَنْ فَنَيْحِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥].

وقال النبي ﷺ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»^(١).
و﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]: سَيِّدِكَ.
و«مَنْ سَيِّدُكُمْ؟»^(٢).

٢٥٥٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»^(٣).

٢٥٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي
مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي
لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ، لَهُ أَجْرَانِ»^(٤).

٢٥٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَبِّكَ،
وَصَوَّغَ رَبِّكَ، اسْقَى رَبِّكَ، وَلِيَقْبَلُ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أُمَّتِي، وَلِيَقْبَلُ:
فَتَايَ وَفَتَاتِي وَعُغْلَامِي»^(٥).

(١) وصله البخاري في (٣٠٤٣).

(٢) يشير المصنف رحمه الله إلى قول النبي ﷺ لِبَنِي سَلَمَةَ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟»، وقد أخرج هذا الحديث
تماماً موصولاً في كتاب «الأدب المفرد» (٢٩٦).

(٣) انظر طرفه في (٢٥٤٦).

(٤) انظر طرفه في (٩٧).

(٥) أخرجه أحمد (٨١٩٧)، ومسلم (٢٢٤٩) (١٥) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

٢٥٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَلُغُ قِيَمَتَهُ، يُقَوِّمُ عَلَيْهِ قِيَمَةَ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ»^(١).

٢٥٥٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، إِلَّا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٢).

٢٥٥٥، ٢٥٥٦- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَنَّتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا» فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: «فَبِعِوَاهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ»^(٣).

١٨- بَابُ إِذَا أَتَاهُ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ

٢٥٥٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ - أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ - فَإِنَّهُ وَلِيَّ عِلَاجِهِ»^(٤).

(١) انظر طرفه في (٢٤٩١).

(٢) أخرجه أحمد (٥١٦٧)، ومسلم (١٨٢٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٨٩٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٠٤٣) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٠٣) (٣٢) من طريق مالك، عن ابن شهاب، به. وانظر طرفه في (٢١٥٤، ٢١٥٢).

(٤) أخرجه أحمد (٩٣٠٧) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦٣) (٤٢) من طريق موسى بن يسار، عن أبي هريرة. وانظر طرفه في (٥٤٦٠).

١٩- بابُ العَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ

وَنَسَبَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ.

٢٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(١).

٢٠- بابُ إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

٢٥٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ؛ قَالَ^(٢): وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فُلَانٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ»^(٣).

(١) انظر طرفه في (٨٩٣).

(٢) القائل: هو ابن وهب، فهو يرويه عن مالك وابن فلان كلاهما عن سعيد المقبري.

وابن فلان: هو ابن سَمْعَانَ، واسمه: عبد الله بن زياد بن سليمان بن سَمْعَانَ المدني، سمَّاه البخاري خارج «الصحیح»، وذلك فيما رواه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريقه.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: فكان البخاري كنى عنه في «الصحیح» عمداً لضعفه، ولمَّا حَدَّثَ بِهِ خارج «الصحیح» نَسَبَهُ... ثم إن البخاري لم يسق المتن من طريقه مع كونه مقروناً باللك، بل ساقه على لفظ الرواية الأخرى، وهي رواية همام عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه أحمد (٨١٢٥) عن عبد الرزاق بن همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٢) (١١٢) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

٢١- باب إثم من قَذَفَ مملوكه^(١)

(١) هكذا وقع هنا في رواية أبي علي بن شُبَّويه، كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح»، ووقع هذا الباب في رواية الجميع في أول أبواب كتاب المكاتب الآتية، إلا النسفي وأبأذر، فقد أسقطاه أصلاً، والمتمَّجه - كما قال ابن حجر - هو رواية ابن شُبَّويه، ولم يذكر الجميع فيه حديثاً، فكان المصنّف ترجم بهذه الترجمة وأخلى بياضاً ليكتب فيها الحديث الوارد في ذلك، والآتي عنده برقم (٦٨٥٨).